



Distr.: Limited
15 November 2017
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الثالثة والعشرون

بون، ٦-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧

البند ٢١(أ) من جدول الأعمال

اختتام الدورة

اعتماد مشروع تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثالثة والعشرين

مشروع تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثالثة والعشرين

المقرر: السيد غيورغ بورستينغ (النرويج)

المحتويات

(تستكمل لاحقاً)

أولاً- افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١- افتتح السيد صلاح الدين مزوار (المغرب)، رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف، المعقودة عملاً بالفقرة ٤ من المادة ٧ من الاتفاقية، في إطار مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ، في بون بألمانيا، في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧^(١). وأدى السيد مزوار ببيان افتتاحي.

٢- وشمل الافتتاح بيانات أدلت بها الأمانة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، السيدة باتريسيا إسبينوزا، والأمين العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، السيد بيتيري تالاس، ورئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، السيد هوسنغ لي،

(١) عُقدت الدورة الثالثة والعشرون لمؤتمر الأطراف بالاقتران مع الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو) والجزء الثاني من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس). وترد مداوات مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في تقريرين منفصلين. وأما مداوات الجلسات المشتركة بين مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس المعقودة أثناء الدورات فتد في التقارير الثلاثة جميعها.



الرجاء إعادة الاستعمال



وزيرة البيئة وحفظ الطبيعة والبناء والسلامة النووية في ألمانيا، السيدة باربرا هندريكس، وعمدة مدينة بون، السيد أشوك - ألكسندر سريداران^(٢).

ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - انتخاب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين (البند الفرعي ٢ (أ) من جدول الأعمال)

٣- ذكّر السيد مزوار، رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، في جلسة المؤتمر الأولى^(٣) المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بأن الفقرة ١ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به تنص على أن يُشغل منصب رئيس مؤتمر الأطراف بالتناوب بين المجموعات الإقليمية الخمس. وأبلغ الأطراف بحلول دور دول آسيا والمحيط الهادئ وتلقي ترشيح من هذه المجموعة يشير إلى أن السيد فرانك باينماراما، رئيس وزراء فيجي، سيشغل منصب الرئيس. وبناءً على اقتراحه، انتخب مؤتمر الأطراف بالتزكية السيد باينماراما رئيساً له. وأدلى الرئيس المنتخب الجديد ببيان^(٤).

باء - اعتماد النظام الداخلي (البند الفرعي ٢ (ب) من جدول الأعمال) (يُستكمل لاحقاً)

جيم - إقرار جدول الأعمال (البند الفرعي ٢ (ج) من جدول الأعمال)

٤- نظر مؤتمر الأطراف، في جلسته الأولى، في مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه، فضلاً عن جدول الأعمال المؤقت التكميلي^(٥). وقد أعدت الأمانة التنفيذية جدول الأعمال المؤقت وجدول الأعمال المؤقت التكميلي بالاتفاق مع رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، وفقاً للمادتين ٩ و ١٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

٥- وصدر جدول الأعمال المؤقت التكميلي استجابةً لطلبين منفصلين. فأما الأول فقد ورد من جمهورية إيران الإسلامية باسم البلدان النامية المتقاربة التفكير، التي طلبت إدراج بند في جدول الأعمال معنون "التعجيل بتنفيذ التزامات وإجراءات مرحلة ما قبل عام ٢٠٢٠ وبالرفع من مستوى طموح أهداف مرحلة ما قبل عام ٢٠٢٠ وفقاً للفقرتين ٣ و ٤ من المقرر ١/م-١٩".

(٢) متاحة في الرابط التالي: <https://cop23.unfccc.int/cop23/opening-statements>.

(٣) جلسات مؤتمر الأطراف المشار إليها في هذا التقرير هي جلسات عامة.

(٤) متاح في الرابط التالي: <https://cop23.unfccc.int/cop23/opening-statements>.

(٥) Add.1/Rev.1، و Add.2.

ووفقاً للمادة ١٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، وبالاتفاق مع رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، أُدرج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت التكميلي بوصفه البند ٥.

٦- وأما الثاني فقد ورد من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأيدته موزامبيق، حيث طلبتا إدراج بند فرعي في جدول الأعمال معنون "مدخل لتشجيع مزيد من الطموح لدى كيانات الشركات والمستثمرين والمناطق والولايات/المقاطعات والمدن ومنظمات المجتمع المدني، ولقياس هذا الطموح والإبلاغ عنه والتحقق منه وتفسيره". ووفقاً للمادة ١٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، وبالاتفاق مع رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، أُدرج البند الفرعي في جدول الأعمال المؤقت التكميلي بوصفه البند الفرعي ٢١(أ).

٧- واقترح رئيس الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف إقرار جدول الأعمال بصيغته الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2017/1/Add.2، باستثناء البندين ٥ و ٢١(أ) اللذين يتعين التشاور بشأنهما. واقترح أيضاً أن يظل البندان ٦(أ)^(٦) و ١٠ معلقين.

٨- وبناءً على اقتراح الرئيس، أقر مؤتمر الأطراف جدول الأعمال على النحو التالي:

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- المسائل التنظيمية:
 - (أ) انتخاب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين؛
 - (ب) اعتماد النظام الداخلي؛
 - (ج) إقرار جدول الأعمال؛
 - (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
 - (هـ) قبول المنظمات بصفة مراقب؛
 - (و) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورات الهيئات الفرعية؛
 - (ز) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة؛
 - (ح) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.
- ٣- تقارير الهيئات الفرعية:
 - (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
 - (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ؛
 - (ج) تقرير الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس.
- ٤- الأعمال التحضيرية لتنفيذ اتفاق باريس ولعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

- ٥- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على الاتفاقية بموجب المادة ١٥:
- (أ) مقترح مقدم من الاتحاد الروسي لتعديل الفقرة ٢ (و) من المادة ٤ من الاتفاقية (يظل هذا البند الفرعي من جدول الأعمال معلقاً^(٧))؛
- (ب) مقترح مقدم من بابوا غينيا الجديدة والمكسيك لتعديل المادتين ٧ و ١٨ من الاتفاقية.
- ٦- تقرير لجنة التكيف.
- ٧- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.
- ٨- تطوير التكنولوجيات ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛
- (ب) استعراض فعالية عمل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ.
- ٩- الاستعراض الثاني لمدى كفاية أحكام الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤ من الاتفاقية (يظل هذا البند من جدول الأعمال معلقاً^(٨)).
- ١٠- المسائل المتعلقة بالتمويل:
- (أ) التمويل المناخي الطويل الأجل؛
- (ب) المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛
- (ج) تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛
- (د) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛
- (هـ) الاستعراض السادس للآلية المالية؛
- (و) عملية تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس.
- ١١- المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات.
- ١٢- المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

(٧) أدرج البند الفرعي ٥ (أ) في جدول الأعمال المؤقت للدورة على النحو المتفق عليه في الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، على أن يظل معلقاً في دورته الثالثة والعشرين.

(٨) ظل البند ٩ من جدول الأعمال معلقاً أيضاً خلال الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف. وقد أدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

- ١٣- بناء القدرات بموجب الاتفاقية.
- ١٤- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية.
- (أ) تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م أ-١٠)؛
- (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ١٥- تقييم عمليات الفحص التقني المتعلقة بالتخفيف والتكيف.
- ١٦- القضايا الجنسانية وتغيّر المناخ.
- ١٧- المسائل الأخرى المحالة إلى مؤتمر الأطراف من الهيئات الفرعية.
- ١٨- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٦؛
- (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- (ج) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩؛
- (د) اتخاذ القرارات في سياق عملية الاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ؛
- (هـ) استعراض العملية الناشئة عن المقرر ١٤/م أ-١ فيما يتعلق باختيار وتعيين الأمين التنفيذي (برتبة وكيل أمين عام) ونائب الأمين التنفيذي (برتبة أمين عام مساعد).
- ١٩- الجزء الرفيع المستوى:
- (أ) بيانات الأطراف؛
- (ب) بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
- ٢٠- مسائل أخرى.
- ٢١- اختتام الدورة:
- (أ) اعتماد مشروع تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثالثة والعشرين؛
- (ب) إغلاق الدورة.
- ٩- وأفاد الرئيس بأنه أجرى مشاورات بشأن إدراج البندين ٥ و ٢١(أ) في جدول الأعمال، لكن ذلك لم يحظ بتوافق الآراء. وبناءً على ذلك، اقترح رئيس الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف أن يجري رئيس دورته الثانية والعشرين، نيابةً عنه، مزيداً من المشاورات بشأن كل مسألة ويبلغ مؤتمر الأطراف بنتائجها.
- ١٠- وفيما يتعلق بالطلب الذي قدمته تركيا في الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف ملتمةً فيه حصول الأطراف التي يعترف مؤتمر الأطراف بظروفها الخاصة على دعم من الصندوق الأخضر للمناخ ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ في إطار اتفاق باريس، أبلغ رئيس

الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف المؤتمر بأن المشاورات التي أجراها رئيس الدورة الثانية والعشرين خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين لم تسفر عن أي نتيجة. وأشار الرئيس أيضاً إلى أنه طلب إلى السيد يوشين فلاسبارث، وزير الدولة في وزارة البيئة وحفظ الطبيعة والبناء والسلامة النووية في ألمانيا، أن يواصل إجراء مشاورات نيابة عنه ويقدم إليه تقريراً عن نتائجها.

١١- وفي الجلسة الأولى، أدلت خمسة أطراف ببيانات، منها بيان باسم مجموعة السلامة البيئية.

(يُستكمل لاحقاً)

دال- انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند الفرعي ٢(د) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

هاء- قبول المنظمات بصفة مراقب

(البند الفرعي ٢(هـ) من جدول الأعمال)

١٢- نظر مؤتمر الأطراف، في جلسته الأولى، في مذكرة أعدتها الأمانة بشأن قبول المنظمات بصفة مراقب^(٩)، تتضمن قائمة تضم ٦ منظمات حكومية دولية و١٣٢ منظمة غير حكومية التمسست قبولها بصفة مراقب. ووفقاً لتوصيات المكتب، وبناءً على اقتراح من الرئيس، قبل مؤتمر الأطراف قائمة المنظمات الواردة في مذكرة الأمانة المشار إليها أعلاه.

واو- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورات الهيئات الفرعية

(البند الفرعي ٢(و) من جدول الأعمال)

١٣- وجه الرئيس اهتمام مؤتمر الأطراف، في الجلسة الأولى، إلى شروح جدول الأعمال المؤقت^(١٠). وأشار إلى أن الهيئات الفرعية ستُعقد مشاريع مقررات واستنتاجات كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف. وأشار أيضاً إلى أن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ ستعقدان الجزء الأول من جلستهما الختاميتين في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وستغلقان دورتهما رسمياً في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وأن الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس (فريق اتفاق باريس) سيختتم الجزء الرابع من دورته الأولى صباح يوم ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر. وأكد أنه لن يتسنى تمديد دورات الهيئات الفرعية.

١٤- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف أن يحيل البنود التالية من جدول الأعمال إلى الهيئتين الفرعيتين التاليتين:

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ:

البند ٦ تقرير لجنة التكيف

البند ٧ آلية وارسو الدولية المعنية بالחסائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

(٩) FCCC/CP/2017/2.

(١٠) FCCC/CP/2017/1، Add.1/Rev.1، و Add.2.

البند ٨ (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

البند ١٤ (أ) تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م-أ-١٠)

الهيئة الفرعية للتنفيذ

البند ١١ المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات

البند ١٢ المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

البند ١٣ بناء القدرات بموجب الاتفاقية

البند ١٤ (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

البند ١٦ القضايا الجنسانية وتغيّر المناخ

البند ١٨ (أ) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٦

البند ١٨ (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

١٥- ودكر الرئيس، في الجلسة الأولى أيضاً، بأن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو) دعا، في مقرره ٢/م-أ-١٢، مؤتمر الأطراف إلى توجيه اهتمام فريق اتفاق باريس إلى المعلومات التي قدمها مجلس صندوق التكيف عما يتيح هذا الصندوق من قيمة مضافة لتفعيل اتفاق باريس.

١٦- ووجه الرئيس اهتمام الأطراف إلى التوصية الصادرة عن فريق اتفاق باريس في الجزء الثالث من دورته الأولى^(١١) بأن مؤتمر الأطراف قد يود أن يتناول مسألة الحاجة إلى وضوح إجرائي فيما يتعلق بمشروع المقرر الذي سيُعرض على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس) بشأن المسألة المشار إليها في الفقرة ٢٨(ج) ٢، من تقرير الجزء الثالث من الدورة الأولى لفريق اتفاق باريس، كي ينظر مؤتمر/اجتماع باريس في مشروع المقرر ذلك ويعتمده في دورته الأولى. وبناءً على اقتراح من الرئيس، اتفق مؤتمر الأطراف على أن يُدرج فريق اتفاق باريس في مداولاته المعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2016/2، في شكل إضافة إلى المرفق الأول.

١٧- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو خمسة أطراف.

١٨- وفي الجلسة الثانية لمؤتمر الأطراف والجلسة الثانية لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والجلسة التاسعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، التي عُقدت جميعاً في إطار جلسة مشتركة بين الكيانات الثلاثة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ببيانات عامة ممثلو كل من إكوادور (باسم مجموعة ال ٧٧ والصين)، وإستونيا (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الثمانية والعشرين)، وسويسرا (باسم مجموعة السلامة البيئية)، وأستراليا (باسم المجموعة الجامعة)، وملديف (باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة)،

وإثيوبيا (باسم أقل البلدان نمواً)، ومالي (باسم المجموعة الأفريقية)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (باسم ائتلاف بلدان الغابات المطيرة)، وجمهورية إيران الإسلامية (باسم البلدان النامية المتقاربة التفكير)، وبيرو (باسم الرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي)، ودومينيكا (باسم التحالف البوليفاري لشعوب أمريكا)، والبرازيل (باسم البرازيل وجنوب أفريقيا والصين الهند)، والمملكة العربية السعودية (باسم المجموعة العربية)، وأدلى ببيان ممثل طرفين.

(يُستكمل لاحقاً)

ثالثاً- البنود من ٢ (ز) إلى ١٩ من جدول الأعمال (يُستكمل لاحقاً)

رابعاً- مسائل أخرى

(البند ٢٠ من جدول الأعمال)

١٩- نوقش هذا البند من جدول الأعمال في الجلسة الثالثة. ولم تثر الأطراف أي مسائل أخرى.

خامساً- اختتام الدورة

(البند ٢١ من جدول الأعمال)

٢٠- نظر مؤتمر الأطراف، في جلسته XX المعقودة في XX تشرين الثاني/نوفمبر، في مشروع التقرير عن دورته الثالثة والعشرين، وأذن للمقرر، بناءً على اقتراح من الرئيس، باستكمال تقرير الدورة، بتوجيه من الرئيس وبمساعدة الأمانة.

(يُستكمل لاحقاً)